



المرفقات: ١

الموضوع: اتفاقية حفظ أموال المساهمين في حساب أمانة

قرار الهيئة الشرعية رقم: (٩٢)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الثاني والتسعين بعد الثلاثمائة، يوم الثلاثاء ٢٦/٥/٤٢٨٠ هـ
الموافق ١٢/٥/٢٠٠٧ م في مدينة الرياض بالقر الرئيسي للبنك، قد اطلعت على اتفاقية حفظ أموال
المساهمين في حساب أمانة المرفوعة من مجموعة التسويق، وعلى توصية اللجنة التحضيرية في اجتماعها الثاني
والأربعين، يوم الاثنين ٢٠/٤/٤٢٨١ هـ الموافق ٥/٥/٢٠٠٧ م، واجتماعها الخامس والأربعين، يوم
الاثنين ٤/٥/٤٢٨١ هـ الموافق ٢١/٥/٢٠٠٧ م وبعد المداوله والمناقشة ودراسة هذه الاتفاقية، وإجراء
التعديلات الازمة عليها؛ قررت الهيئة إجازتها بالصيغة المرفقة بالقرار، والموقع عليها، على أن ترفع اتفاقيات
الاستثمار بين الوكيل والمستثمرين للهيئة الشرعية ليتم النظر فيها.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
 وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوً)

أ.د. عبدالله بن مولسي العمار (عضوً)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوً وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشيبيلي (عضوً)

اتفاقية حفظ أموال المساهمين في حساب أمانة

بعون الله وتوفيقه تم الاتفاق في اليوم [*] الموافق [*] بين كل من:

- بنك البلاد، شركة مساهمة سعودية قائمة ومنظمة حسب أنظمة المملكة العربية السعودية، مسجلة بالسجل التجاري رقم (١٠١٠٢٠٨٢٩٥) وتاريخ ١٤٢٦/٣/١٠، ومقرها الرئيس - حي المزر - الرياض، وعنوانها البريدي ص.ب. (١٤٠) الرياض (١١٤١١)، هاتف: (٤٧٩٨٨٨٨)، فاكس: (٤٧٩٨٩٨)، ويتمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية [*] بصفته [*]، ويشار إليها فيما بعد بـ ("البنك").
- شركة [*]، شركة [*] قائمة ومنظمة حسب أنظمة المملكة العربية السعودية، مسجلة بالسجل التجاري رقم [*] وتاريخ [*]، ومقرها الرئيس [*]، وعنوانها البريدي ص.ب. [*]، هاتف [*]، فاكس [*]، ويتمثلها في التوقيع على هذه الاتفاقية [*] بصفته [*]، ويشار إليها فيما بعد بـ ("الوكيل").

المقدمة

حيث ترغب اللجنة التأسيسية لشركة [*] في تأسيس شركة مساهمة سعودية مغلقة باسم "شركة [*]"، وفقاً لنظام الشركات المعمول به في المملكة العربية السعودية، برأس مال قدره [*] ريال سعودي، مقسم إلى [*] سهم، بقيمة اسمية للسهم [*] ريال سعودي. وترغب في طرح عدد [*] سهم من أسهم الشركة، والبالغ قيمتها [*] ريال سعودي تمثل ما نسبته [*]% من رأس مال الشركة لعدد من المستثمرين للمشاركة في تأسيس الشركة.


وحيث اتفقت اللجنة التأسيسية مع عدد من المستثمرين على قبولهم كمساهمين في الشركة، وقيام كل مستثمر بإيداع نسبة [*]% من القيمة الاسمية للأسهم التي التزم بشرائها، بالإضافة إلى المصاريف الإدارية والتسويق الخاصة بالوكيل، لدى البنك الذي يقوم بحفظ تلك الأموال لديه في حساب داخلي مستقل (حساب أمانة) لحين قيام اللجنة التأسيسية باستكمال إجراءات تأسيس الشركة.

وحيث ترغب اللجنة التأسيسية في تعين البنك للقيام بحفظ أموال المساهمين لحين تحصيص أسهم الشركة عليهم أو رد تلك الأموال لهم وفق شروط وأحكام هذه الاتفاقية، وفوضت الوكيل لتمثيلها والدخول مع البنك في هذه الاتفاقية.

وحيث وافق البنك على تأسيس حساب الأمانة المذكور وفقاً لأحكام وشروط هذه الاتفاقية.

فقد اتفق الطرفان على النحو التالي:

أولاً: تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.



ثانياً: إيداع الأموال في حساب الأمانة:

١. **إيداع قيمة المشاركات:** يقوم الوكيل بتوجيه المستثمرين إلى البنك لإيداع قيمة مشاركتهم في رأس مال الشركة، بمن فيهم الوكيل إذا كان من ضمن المستثمرين، لدى البنك الذي يقوم بحفظ تلك الأموال لديه في حساب داخلي مستقل (حساب أمانة) لحين قيام اللجنة التأسيسية باستكمال إجراءات تأسيس الشركة. ويكون الإيداع بموجب شيك صادر من المستثمر لأمر بنك البلاد مرفق به اعتماد خطبي صادر من الوكيل موجه إلى إدارة البنك لقبول وإيداع الشيك في حساب الأمانة، وصورة من اتفاقية الاستثمار كمؤسس في رأس مال الشركة المبرمة بين اللجنة التأسيسية والمستثمر، بالإضافة إلى أصل التفويض الصادر من المستثمر إلى البنك بالتصرف في قيمة المشاركة وفق أحكام هذه الاتفاقية موقع ومصدق عليه حسب الأصول.
٢. **إيداع قيمة المصارييف الإدارية والتسويق:** يقوم الوكيل بتوجيه المستثمرين إلى البنك لإيداع قيمة المصارييف الإدارية والتسويق الخاصة بالوكيل، بواقع [*] ريال سعودي لكل سهم، لدى البنك الذي يقوم بحفظ تلك الأموال لديه في حساب داخلي مستقل (حساب أمانة) لحين قيام اللجنة التأسيسية باستكمال إجراءات تأسيس الشركة. ويكون الإيداع بموجب شيك صادر من المستثمر لأمر بنك البلاد مرفق به الاعتماد الخطبي للوكيل وصورة اتفاقية الاستثمار كمؤسس وأصل التفويض الصادر المستثمر إلى البنك المشار إليهم في الفقرة (١) من هذه المادة.
٣. **حفظ الأموال:** يقوم البنك بحفظ كافة الأموال المودعة لديه من قبل المستثمرين، بحيث لا يتم التصرف فيها إلا بعد استكمال إجراءات تأسيس الشركة وتخصيص الأسهم على المستثمرين، ووفقاً لأحكام وشروط هذه الاتفاقية.

ثالثاً: الإفراج عن الأموال المودعة في حساب الأمانة:

يقوم البنك بالإفراج عن الأموال المودعة في حساب الأمانة وفقاً للحالات التالية:

١. في حال استلام البنك نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالمملكة العربية السعودية، يقوم البنك ب Matching أسماء المساهمين وعدد أسهمهم الوارد في عقد التأسيس مع أسماء المستثمرين وعدد الأسهم التي قاموا بإيداع قيمتها الوارد في كشوفات البنك والمستندات المرفقة بتلك الإيداعات. وفي حال تطابقها يقوم البنك بتحويل مبلغ المشاركة المخصص لكل مستثمر حسب عقد التأسيس من حساب الأمانة إلى حساب الشركة تحت التأسيس وفقاً لنظام الشركات.

٢. في حال استلام البنك نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالمملكة العربية السعودية، يقوم البنك بـمطابقة أسماء المساهمين وعدد أسهمهم الوارد في عقد التأسيس مع أسماء المستثمرين وعدد الأسهم التي قاموا بإيداع قيمتها الوارد في كشوفات البنك والمستندات المرفقة بتلك الإيداعات. وفي حال مطابقة أسماء المساهمين واختلاف عدد الأسهم المخصصة لكل أو بعض المساهمين يقوم البنك، في حال كون عدد الأسهم المودعة قيمة تزيد عن الأسهم التي تم تخصيصها، بتحويل مبلغ المشاركة المخصص لكل مستثمر حسب عقد التأسيس من حساب الأمانة إلى حساب الشركة تحت التأسيس، وإعادة المبلغ الفائض المتبقى للمستثمر بعد خصم نصيبيه من قيمة التخصيص وخصم قيمة المصاريـف الإدارية والتسويق المستحقة للوكيل عن الأسهم التي خصصت له فقط. أما في حال كون عدد الأسهم المودعة قيمة تقل عن الأسهم التي تم تخصيصها، فيقوم البنك بتحويل مبلغ المشاركة الذي تم إيداعه من حساب الأمانة إلى حساب الشركة تحت التأسيس، ويعـلـق تحويل المبالغ الخاصة بالـمـصـارـيف الإـادـارـيـة والـتـسـوـيـقـيـة وإـصـدـارـ الشـاهـادـةـ بـإـيـدـاعـ كـامـلـ رـأـسـ المـالـ لـحـينـ قـيـامـ الـوـكـيلـ بـتـوجـيهـ الـمـسـتـثـمـرـ لـلـبـنـكـ لـإـيـدـاعـ باـقـيـ قـيـمةـ الـأـسـهـمـ المـخـصـصـةـ لـهـ وـفـقـ عـقـدـ التـأـسـيـسـ.

٣. في حال استلام البنك نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالمملكة العربية السعودية، يقوم البنك بـمطابقة أسماء المساهمين وعدد أسهمهم الوارد في عقد التأسيس مع أسماء المستثمرين وعدد الأسهم التي قاموا بإيداع قيمتها الوارد في كشوفات البنك والمستندات المرفقة بتلك الإيداعات. وفي حال عدم مطابقة أسماء المساهمين الواردة في عقد التأسيس مع أسماء المساهمين الذين قاموا بإيداع مبالغ مشاركتهم في حساب الأمانة يقوم البنك بـتحـوـيلـ مـبـالـغـ المـشـارـكـةـ الـخـاصـةـ بـالـمـسـاـهـمـيـنـ الـوـارـدـةـ أـسـمـائـهـمـ فيـ عـقـدـ التـأـسـيـسـ منـ حـسـابـ الأمـانـةـ إـلـىـ حـسـابـ الشـرـكـةـ تـحـتـ التـأـسـيـسـ، وـتـسـرـيـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـبـالـغـ أحـكـامـ الـفـقـرـةـ (٢)ـ مـنـ هـذـهـ الـمـادـةـ فـيـ حـالـ اـخـتـلـافـ عـدـدـ الـأـسـهـمـ الـمـخـصـصـةـ لـهـ عـنـ عـدـدـ الـأـسـهـمـ الـتـيـ قـامـواـ بـإـيـدـاعـ قـيـمـتـهـاـ، وـيـعـلـقـ تـحـوـيلـ الـمـبـالـغـ الـخـاصـةـ بـالـمـصـارـيفـ الإـادـارـيـةـ والـتـسـوـيـقـيـةـ وإـصـدـارـ الشـاهـادـةـ بـإـيـدـاعـ كـامـلـ رـأـسـ المـالـ لـحـينـ قـيـامـ الـوـكـيلـ بـتـوجـيهـ الـمـسـتـثـمـرـ الجـددـ لـلـبـنـكـ لـإـيـدـاعـ قـيـمةـ الـأـسـهـمـ الـمـخـصـصـةـ لـهـ وـفـقـ عـقـدـ التـأـسـيـسـ.

٤. في حال انقضاء مدة هذه الاتفاقية دون تزويد البنك بـعقد تأسيس الشركة المصادق عليه من كتابة العدل يقوم البنك بإـعادـةـ كـافـيـةـ الـمـبـالـغـ الـمـودـعـةـ وـالـخـاصـةـ بـكـلـ مـسـتـثـمـرـ إـلـيـهـ مـنـ دـوـنـ أيـ خـصـمـ بـماـ فـيـهـ مـبـالـغـ الـمـصـارـيفـ الإـادـارـيـةـ وـالـتـسـوـيـقـيـةـ وـدـوـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ موـافـقـةـ الـوـكـيلـ أـوـ الـمـسـتـثـمـرـ الـمـسـبـقـةـ.

٥. في حال قيام البنك بإـعادـةـ أيـ مـبـالـغـ تـخـصـصـ الـمـسـتـثـمـرـينـ وـفقـاـ لـأـحـكـامـ هـذـهـ الـمـادـةـ، فإنـ إـعادـةـ الـمـبـالـغـ تكونـ بـمـوجـبـ حـوـالـةـ مـصـرـفـيـةـ لـحـسـابـ الـمـسـتـثـمـرـ الـمـحدـدـ فيـ التـفـويـضـ الصـادـرـ مـنـ الـمـسـتـثـمـرـ لـلـبـنـكـ وـفقـاـ لـأـحـكـامـ هـذـهـ الـاـتـفـاقـيـةـ.

رابعاً: أحكام عامة:

١. تسليم الوثائق: يتم تسليم عقد تأسيس الشركة المصادق عليه من كتابة العدل إلى البنك عن طريق الوكيل أو أي مستثمر قام بالمشاركة في رأس مال الشركة.
٢. تفويض المستثمر: يكون التفويض الصادر من المستثمر إلى البنك بالتصرف في مبلغ المشاركة والمشار إليه في المادة ثانياً والمادة ثالثاً من هذه الاتفاقية حسب نموذج التفويض الملحق بهذه الاتفاقية.
٣. الإخطارات: جميع الإخطارات التي يتم إرسالها من الوكيل أو أي مستثمر إلى البنك أو العكس يجب أن يتم تسليمها عن طريق اليد أو وكيل بريدي معتمد إلى عنوانه الموضح بصدر هذه الاتفاقية بالنسبة إلى الوكيل أو الموضح في تفويض المستثمر بالنسبة إلى المستثمر.
٤. انتهاء الاتفاقية أو إلغاؤها: تنتهي هذه الاتفاقية في تاريخ [*] الموافق [ُ]. ويتم التصرف في جميع المبالغ المتوفرة في حساب الشركة تحت التأسيس إما بتحويلها لحساب الشركة بعد استكمال إجراءات تأسيسها أو ردتها أو الفائض منها حسبما هو وارد في هذه الاتفاقية.
٥. تمديد الاتفاقية: يجوز للطرفين تمديد هذه الاتفاقية بوجوب اتفاق خطى بين البنك والوكيل، تحدد فيه مدة انتهاء الاتفاقية بعد التمديد، شريطة تزويد البنك ما يثبت قيام اللجنة التأسيسية بالبت في إجراءات تأسيس الشركة، وقرار اللجنة التأسيسية تمديد هذه الاتفاقية تحدد فيه مدة انتهاء الاتفاقية بعد التمديد، وللبنك أن يطلب من الوكيل تزويده بموافقة المستثمرين الخطية على قرار اللجنة التأسيسية تمديد الاتفاقية وتقويض الوكيل بالتوقيع على اتفاق التمديد.
٦. تنفيذ البنك تعليمات الوكيل والتعويض: يلتزم البنك بمراعاة الأنظمة البنكية المعمول بها وبذل الجهد البنكي المعتاد لتنفيذ تعليمات الوكيل والمستثمرين. ولا يتحمل البنك أو أي من مسؤوليه أو موظفيه أي خسارة أو ضرر ناشئ عن تنفيذ هذه التعليمات إلا في حال التعدي أو التفريط من قبل البنك. وعلى الوكيل تعويض البنك عن جميع الخسائر والدعوى والإجراءات والمطالبات والأضرار والتکاليف والنفقات التي يتحملها أو يتکبدها البنك أيا كانت طبيعتها وبغض النظر عن كيفية نشوئها شرط أن يكون البنك قد تصرف من غير تعد ولا تفريط.
٧. مراعاة الأنظمة والتعليمات: يقر الوكيل بعلمه أن البنك قد يتوجب عليه اتباع أي تعليمات موجهة من مؤسسة النقد العربي السعودي أو أي جهة أخرى ذات علاقة وأن ذلك قد يؤدي إلى تعديل أو إلغاء هذه الاتفاقية أو بعض بنودها.

٨. الالتزامات البنك: جميع الالتزامات والمسؤوليات التي تخص البنك تم ذكرها بوضوح ضمن بنود هذه الاتفاقية، ولا تسرى على البنك أي التزامات أو مسؤوليات أخرى غير الواردة بهذه الاتفاقية.
٩. عدم قبول الإيداعات: للبنك رفض قبول أي إيداع وله إعادة أي مبالغ إلى المستثمر الذي قام بإيداعها وفق تقديره المطلق ومن دون اشتراط الحصول على موافقة الكفيل أو المستثمر المسبقة. ولا يحق للوكيل أو المستثمر الرجوع على البنك بالتعويض في حال مارس البنك ذلك الحق.
١٠. النزاع بين الوكيل والمستثمرين: إذا أصبحت الأموال المودعة لدى البنك موضوع إجراءات قانونية أو نزاع بين الوكيل والمستثمر أو المستثمرين فيما بينهم، يحق للبنك في تلك الحالة تقييد أو تعليق الحساب وحجز الرصيد الموجود فيه إلى حين صدور تعليمات من مؤسسة النقد العربي السعودي أو حكم قضائي أو وصول الأطراف المعنية بموضوع النزاع إلى اتفاق خططي مقبول وموثق من كافة أطراف النزاع يتم إبلاغه إلى البنك. كما يحق للبنك إلغاء هذه الاتفاقية وإعادة كامل المبالغ المودعة عنده للمستثمرين الذين قاموا بإيداعها دون اشتراط الحصول على موافقة الوكيل أو المستثمرين المسبقة.
١١. ملكية الأموال المودعة: يعلم الوكيل ويقر بأن الحساب ليس باسمه وأن الأموال المودعة فيه تعود ملكيتها إلى المستثمرين الذين قاموا بإيداعها وليس الوكيل. كما لا يجوز للبنك أن يخصم من الإيداعات الموجودة في حساب الأمانة أي رسوم بنكية. وإذا كان على الوكيل أو أي من المستثمرين ديون مستحقة للبنك، ولم يف بها في الموعد المحدد، فلا يحق للبنك خصم تلك الديون من المبلغ المودع في حساب الأمانة. وبصفة عامة، لا يجوز للبنك التصرف في الأموال المودعة في حساب الأمانة إلا وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية.
١٢. السرية: يعامل كل طرف من أطراف هذه الاتفاقية المعلومات المزودة له من قبل الطرف الآخر بمتنهى السرية. ويتعهد الوكيل بعدم استخدام المعلومات الواردة في هذه الاتفاقية أو المزودة له من قبل البنك إلا لغرض تنفيذ هذه الاتفاقية وليس لأي غرض آخر. ويلتزم الوكيل بعدم استخدام اسم أو شعار البنك أو الإفصاح عن أحكام وشروط هذه الاتفاقية لأي جهة كانت، بخلاف الجهات الرسمية صاحبة الإختصاص، أو الإعلان عنها أو نشرها بأي وسيلة كانت، بما فيها وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقرؤة والمطبوعات والنشرات، ولأي غرض كان دون الحصول على موافقة البنك الخطية المسبقة، ويلتزم بتعويض البنك عن الأضرار التي قد تلحق به من جراء مخالفته أو أي من مستثمريه لأحكام هذه المادة. ويظل التزام الوكيل بأحكام هذه المادة سارياً حتى بعد انتهاء أو إنهاء هذه الاتفاقية.
١٣. النظام واجب التطبيق: تسرى على هذه الاتفاقية أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية بما لا يخالف الشريعة الإسلامية.

١٤. المنازعات: جميع المنازعات التي تنشأ بخصوص هذه الاتفاقية يتم النظر فيها والحكم بشأنها من قبل الجهات القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.
١٥. التنازل: لا يحق لأي طرف التنازل عن حقوقه والتزاماته الواردة في هذه الاتفاقية، ما لم يتم تأييد ذلك التنازل بموجب تأكيد خطي واضح وصريح من الطرف الآخر.
١٦. النسخ: حررت هذه الاتفاقية من نسختين بيد كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها. وتوثيقاً لما تم الاتفاق عليه، وقع أدناه الممثلون المفوضون بصفة رسمية على هذا العقد.

شركة [*]	بنك البلاد
الاسم:	الاسم:
التوقيع:	التوقيع:

لدى بنك [ُ]. كما أفوض الوكيل بتمديد اتفاقية حفظ أموال المساهمين في حساب أمانة المشار إليها أعلاه، وذلك وفق أحكام الفقرة (٥) من رابعاً من تلك الاتفاقية.

٣. أنه بعد استلام بنك البلاد نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالملكة العربية السعودية والتي تبين أسماء المساهمين وبياناتهم وتوزيع رأس المال والأسهم المخصصة لكل مساهم في الشركة، وأنه في حال لم يتطابق عدد الأسهم التي خصصت لي في عقد التأسيس مع تلك الموجودة لدى البنك، بحيث كان عدد الأسهم المخصصة لي الوارد في عقد التأسيس أقل من عدد الأسهم التي قمت بإيداع قيمتها لدى البنك، فإني أفوض البنك تفويضاً غير مشروط وغير قابل للنقض بالآتي:

أ- الإفراج عن أموالي المودعة لدى البنك في حساب الأمانة الخاص بحفظ أموال المساهمين في شركة [ُ]، وسداد قيمة الأسهم التي خصصت لي حسبما هو وارد في عقد التأسيس، وإيداعها في حساب شركة

[ُ] تحت التأسيس لغرض إصدار الشهادة واستكمال إجراءات تسجيل الشركة.

ب- سداد قيمة المصارييف الإدارية والتسويق البالغة [ُ] ريال سعودي للسهم الواحد، وإيداع قيمتها الإجمالية حسب عدد الأسهم المخصصة لي في عقد التأسيس في حساب الوكيل (شركة [ُ]) رقم [ُ]
لدى بنك [ُ].

ت- إيداع المبالغ المتبقية، بعد سداد المبالغ الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) من هذه المادة، في حسابي المشار إليه في الفقرة (٢) من هذا التفويض.

٤. أنه بعد استلام بنك البلاد نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالملكة العربية السعودية والتي تبين أسماء المساهمين وبياناتهم وتوزيع رأس المال والأسهم المخصصة لكل مساهم في الشركة، وأنه في حال لم يتطابق عدد الأسهم التي خصصت لي في عقد التأسيس مع تلك الموجودة لدى البنك، بحيث كان عدد الأسهم المخصصة لي الوارد في عقد التأسيس أكثر من عدد الأسهم التي قمت بإيداع قيمتها لدى البنك، فإني أفوض البنك تفويضاً غير مشروط وغير قابل للنقض بالآتي:

أ- الإفراج عن أموالي المودعة لدى البنك في حساب الأمانة الخاص بحفظ أموال المساهمين في شركة [ُ]، وسداد جزء من قيمة الأسهم تتحسب على أساس نسبة عدد الأسهم التي أودعت قيمتها لدى البنك في حساب الأمانة من عدد الأسهم التي خصصت لي حسبما هو وارد في عقد التأسيس، وإيداعها في حساب شركة [ُ] تحت التأسيس لغرض إصدار الشهادة، بعد أن يتم استكمال المبلغ المتبقى لرأس المال، واستكمال إجراءات تسجيل الشركة.

تفويض مستثمر

السادة / بنك البلاد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بالإشارة إلى اتفاقية حفظ أموال المساهمين في حساب أمانة في شركة [*] (شركة مساهمة سعودية مغلقة تحت التأسيس)، المرمة بين الوكيل [*] وبنك البلاد، التي يقوم البنك بمحبها بإيداع أموال المستثمرين وحفظها لحين استكمال إجراءات تأسيس الشركة، وحيث إنني قمت بالدخول في اتفاقية الاستثمار المرفق صورتها بهذا التفويض، والتي التزمت بمحبها بالاستثمار في عدد [*] سهم بقيمة اسمية للسهم [*] ريال سعودي وإيداع ما نسبته [*%] من قيمة السهم، بالإضافة إلى قيمة المصروف الإدارية والتسويق الخاصة بالوكيل وبالبالغ إجمالي قيمتها [*] ريال سعودي بواقع [*] ريال سعودي عن الحصة، لدى البنك لحين استكمال إجراءات تأسيس الشركة، فإنني تنفيذاً لأحكام الاتفاقيتين المشار إليهما أفيدكم على النحو التالي:

أولاً: أفوض بنك البلاد تفويضاً غير مشروط وغير قابل للنقض بما يلي:

١. أنه بعد استلام بنك البلاد نسخة من عقد تأسيس الشركة مصادق عليه من كتابة العدل بالمملكة العربية السعودية والتي تبين أسماء المساهمين وبياناتهم وتوزيع رأس المال والأسهم المخصصة لكل مساهم في الشركة، وأنه في حال تطابقت بياناته وعد الأسهوم المخصصة لي في عقد التأسيس مع تلك الموجودة لدى البنك فإني بمحب هذا أفوض بنك البلاد تفويضاً غير مشروط وغير قابل للنقض القيام بالتالي:

أ- الإفراج عن أموالي المودعة لدى البنك في حساب الأمانة الخاص بحفظ أموال المساهمين في شركة [*]، وسداد قيمة الأسهوم التي خصصت لي وبالبالغة [*] ريال سعودي، وإيداعها في حساب شركة [*] تحت التأسيس لغرض إصدار الشهادة واستكمال إجراءات تسجيل الشركة.

ب- سداد قيمة المصروف الإدارية والتسويق البالغة [*] ريال سعودي، وإيداع تلك القيمة في حساب الوكيل (شركة [*]) رقم [*] لدى بنك [*].

٢. أنه في حال لم تستكملا إجراءات تأسيس الشركة لأي سبب من الأسباب أو تم تأسيسها دون أن أدرج ضمن المساهمين فيها، أو في حال إنهاء أو انتهاء الاتفاقية، أو في حال ممارسة البنك حقه في عدم قبول إيداعي وفق تقديره المطلق، فإني أفوض البنك تفويضاً غير قابل للنقض بالإفراج عن أموالي المودعة لدى البنك في حساب الأمانة الخاص بحفظ أموال المساهمين في شركة [*] وبالبالغة [*] ريال سعودي، وإيداعها في حسابي رقم [*].

بــ سداد قيمة المصاريــ الإدارية والتسويــ البالــة [َ] ريال سعودي لــ الســهم الواحد، وإيداع قيمتها الإجمالية حسب عدد الأــســهم التي ســدــدت قيمتها وفقــاــ لــ الفقرــة (أــ) من هذه المــادــة في حــساب الوــكــيل (شركة [َ]) رقم [َ] لدى بنــكــ [َ].

ثانياً: أــنــني أــقــرــ وأــتــعــهــ بالــآــتــي:

1. أــنــني ســأــقــوــمــ بــإــيــادــعــ باــقــيــ قــيــمــةــ الأــســهــمــ الــيــ ســدــدــتــ جــزــءــاــ مــنــ قــيــمــتــهاــ فــيــ حــالــ تــحــقــقــتــ الــحــالــةــ رــقــمــ (٤ــ) أــعــلــاهــ،ــ وــذــلــكــ فــيــ أــســرــعــ وــقــتــ وــخــلــالــ مــدــةــ لــاــ تــزــيدــ عــنــ (٢٠ــ) يــوــمــاــ مــنــ تــارــيــخــ تــصــدــيقــ كــتــابــةــ الــعــدــلــ عــلــىــ عــقــدــ التــأــســيــســ لــكــيــ يــتــمــ استــكــمــالــ ســدــادــ كــامــلــ رــأــســ الــمــالــ وــتــمــكــيــنــ الــبــنــكــ مــنــ إــصــدــارــ شــهــادــةــ إــيــادــعــ رــأــســ الــمــالــ فــيــ حــســابــ الشــرــكــةــ تــحــتــ التــأــســيــســ.ــ وــأــتــحــمــلــ كــامــلــ الــمــســئــولــيــةــ عــنــ أــيــ أــضــرــارــ قدــ تــحــدــثــ مــنــ جــرــاءــ دــعــمــ التــزــامــيــ بــذــلــكــ،ــ كــمــاــ أــتــزــمــ بــتــعــوــيــضــ بنــكــ الــبــلــادــ عــنــ كــامــلــ الــمــصــارــيــفــ وــالــنــفــقــاتــ الــيــ يــكــونــ قــدــ تــكــبــدــهــاــ.

2. أــنــني ســأــقــوــمــ بــإــخــطــارــ الــبــنــكــ بــأــيــ تــعــدــيــلــ يــطــرــأــ بــشــأنــ مــســاــهــمــيــ فــيــ الشــرــكــةــ أــوــ الــأــمــوــالــ الــمــودــعــةــ مــنــ قــبــلــيــ بــخــصــوصــهــاــ أــوــ رــقــمــ الــحــســابــ الــخــاصــ بــيــ وــالــمــشــارــ إــلــيــهــ فــيــ هــذــاــ التــفــويــضــ،ــ وــأــخــلــيــ مــســئــولــيــةــ الــبــنــكــ عــنــ أــيــ أــضــرــارــ قدــ تــحــدــثــ مــنــ جــرــاءــ دــعــمــ التــزــامــيــ بــذــلــكــ.

3. أــنــني لــنــ أــســتــخــدــمــ اــســمــ أــوــ شــعــارــ بنــكــ الــبــلــادــ أــوــ أــفــصــحــ عــنــ أــحــكــامــ وــشــروــطــ اــتــفــاقــيــةــ حــفــظــ أــمــوــالــ الــمــســاــهــمــيــنــ فــيــ حــســابــ أــمــانــةــ فــيــ شــرــكــةــ [َ] (ــشــرــكــةــ مــســاــهــمــ ســعــوــدــيــةــ مــقــفــلــةــ تــحــتــ التــأــســيـ~ـســ)ــ الــمــشــارــ إــلــيــهــ أــعــلــاهــ أــوــ هــذــاــ التـ~ـفـ~ـويـ~ـضـ~ـ لـ~ـأـ~ـيـ~ـ جـ~ـهـ~ـةـ~ـ كـ~ـانـ~ـتـ~ـ،ــ بـ~ـخـ~ـلـ~ـافـ~ـ الــجـ~ـهـ~ـاتـ~ـ الرـ~ـسـ~ـمـ~ـيـ~ـةـ~ـ صـ~ـاحـ~ـبـ~ـةـ~ـ الــاــخـ~ـتـ~ـصـ~ـاــصـ~ـ،ــ أـ~ـوـ~ـ الإـ~ـلـ~ـاعـ~ـانـ~ـ عـ~ـنـ~ـهـ~ـ أـ~ـوـ~ـ نـ~ـشـ~ـرـ~ـهـ~ـ بـ~ـأـ~ـيـ~ـ وـ~ـسـ~ـيـ~ـةـ~ـ كـ~ـانـ~ـتـ~ـ،ــ بـ~ـمـ~ـاـ~ـ فـ~ـيـ~ـهـ~ـ وـ~ـسـ~ـائـ~ـلـ~ـ الــإـ~ـلـ~ـاعـ~ـ الــرـ~ـئـ~ـيـ~ـةـ~ـ وـ~ـالـ~ـمـ~ـسـ~ـمـ~ـوـ~ـعـ~ـةـ~ـ وـ~ـالـ~ـمـ~ـقـ~ـرـ~ـوـ~ـةـ~ـ وـ~ـالـ~ـمـ~ـطـ~ـبـ~ـوـ~ـعـ~ـاتـ~ـ وـ~ـالـ~ـنـ~ـشـ~ـرـ~ـاتـ~ـ،ــ وـ~ـلـ~ـأـ~ـيـ~ـ غـ~ـرـ~ـضـ~ـ كـ~ـانـ~ـ دـ~ـوـ~ـنـ~ـ حـ~ـصـ~ـوـ~ـلـ~ـ عـ~ـلـ~ـىـ~ـ موـ~ـافـ~ـقـ~ـةـ~ـ بنـ~ـكـ~ـ الـ~ـبـ~ـلـ~ـادـ~ـ الـ~ـخـ~ـطـ~ـيـ~ـةـ~ـ الـ~ـمـ~ـسـ~ـقـ~ـةـ~ـ،ــ وـ~ـأـ~ـتـ~ـزـ~ـمـ~ـ بـ~ـتـ~ـعـ~ـوـ~ـيـ~ـضـ~ـ بنـ~ـكـ~ـ الـ~ـبـ~ـلـ~ـادـ~ـ عـ~ـنـ~ـ أـ~ـضـ~ـرـ~ـارـ~ـ الـ~ـيـ~ـ قدـ~ـ تـ~ـلـ~ـحـ~ـقـ~ـ بـ~ـهـ~ـ مـ~ـنـ~ـ جـ~ـرـ~ـاءـ~ـ دـ~ـعـ~ـمـ~ـ التـ~ـزـ~ـامـ~ـيـ~ـ بـ~ـذـ~ـلـ~ـكـ~ـ.ــ وـ~ـأـ~ـظـ~ـلـ~ـ مـ~ـلـ~ـتـ~ـزـ~ـمـ~ـاــ بـ~ـذـ~ـلـ~ـكـ~ـ حــتــىــ بــعــدــ اــنــتــهــاءــ الغــرــضــ مــنـ~ـ هـ~ـذـ~ـاــ التـ~ـفـ~ـويـ~ـضـ~ـ.

ثالثاً: أنــ لــبــنــكــ الــبــلــادــ الــحــقــ فــيــ الــقــيــامــ بــالــآــتــيــ:

1. حــزــ حــلــلــ مــوــضــوــعــ الــتــرــاعــ إــلــىــ حــينــ صــدــورــ تــوجــيهــ خــطــيــ منــ مــؤــســســةــ النــقــدــ الــعــرــبــيــ الســعــوــدــيــ أــوــ أــمــرــ مــحــكــمــةــ أــوــ وــصــوــلــ الــأــطــرــافــ الــمــعــنــيــةــ إــلــىــ اــتــفــاقــ خــطــيــ مــقــبــولــ،ــ وــذــلــكــ فــيــ حــالــ حدــوثــ أــيــ نــزــاعــ قدـ~ـ يـ~ـنـ~ـشـ~ـأـ~ـ بـ~ـيـ~ـنـ~ـ وـ~ـبـ~ـيـ~ـنـ~ـ الوـ~ـكـ~ـيـ~ـلـ~ـ أـ~ـوـ~ـ الـ~ـمـ~ـسـ~ـاـ~ـهـ~ـمـ~ـيـ~ـنـ~ـ أـ~ـوـ~ـ أـ~ـيـ~ـ طـ~ـرـ~ـفـ~ـ آــخـ~ـرـ~ـ بـ~ـشـ~ـأنـ~ـ الشـ~ـرـ~ـكـ~ـ أـ~ـوـ~ـ الـ~ـأـ~ـمـ~ـوـ~ـالـ~ـمـ~ـودـ~ـعـ~ـةـ~ـ لـ~ـدـ~ـيـ~ـ الـ~ـبـ~ـنـ~ـكـ~ـ بـ~ـخـ~ـصـ~ـوصـ~ـهـ~ـاــ.



٢. إلغاء ترتيبات حفظ الأموال وفق تقديره المطلق وفي أي وقت سواء قبل حصوله على نسخة من عقد التأسيس المصدق عليه من كتابة العدل أو بعد استلامها، ورد الأموال المودعة في حساب الأمانة بإيداعها في حسابي المشار إليه في هذا التفويض، ما لم يكن قد تم الإفراج عنها حسبما هو موضح في (أولا) من هذا التفويض.

	الاسم:
	العنوان:
	التوقيع:
	التاريخ:
	التصديق: